

## شرح سبل السلام ( 75) للشيخ صالح بن طه ابو اسلام رحمه الله

صالح بن طه عبدالواحد

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره. نعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا. من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له. اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده ورسوله. يا ايها الذين - 00:00:00  
امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون. يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة. وخلق منها زوجها وبث  
منهما رجالا كثيرا ونساء. واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام - 00:00:20  
ان الله كان عليكم رقيبا. يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا. يصلح لكم اعمالكم ويغفر لكم قلوبكم ومن يطع الله ورسوله  
فقد فاز فوزا عظيما. اما بعد فان اصدق الحديث كلام الله وخير الهدي هدي محمد - 00:00:40  
صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار درسنا هذه الليلة كما تعودنا في  
مادة الفقه. وبالدرس الماضي بدأنا في الحديث عن ما تستره المرأة في صلاتها - 00:01:00  
وهو حول الحديث يقول فيه صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار وقلنا بان هناك امور مجمع عليها بالنسبة للمرأة  
في الصلاة. من الامور المجمع عليها بالنسبة للمرأة في الصلاة - 00:01:28  
الوجه لا الكف لا في اختلاف آآ ان تظهر ان تظهر المرأة وجهها في الصلاة هذا مجمع عليه امر اخر مجمع عليه وهو غطاء الشعر والعنق  
هذا مجمع لابن العلماء. واختلفوا في باقي الاشياء. مثل الكفين والقدمين. وبالنسبة - 00:01:48  
هذه الامور فيها ثلاث اقوال. قول الاول قالوا لا يجوز للمرأة ان تكشف في صلاتها الا فقط قولي الثاني قالوا يجوز لها ان تكشف عن  
وجهها وكفيها. القول الثالث قالوا يجوز لها ان تكشف عن وجهها وكفيها وقدمي - 00:02:16  
تكلما عن القول الاول وهو آآ الكشف عن الوجه فقط وآآ كنا دليهم المرأة كلها عورة. وبدأنا في القول الثاني اللي هو قول الجمهور  
اللي يقول بانه يجوز للمرأة ان تكشف عن وجهها - 00:02:38  
وكفيها وبدأنا في ذكر الدالة وما انتهينا بعد من الكتابة. صح؟ اه وصلنا الى ايوه كتبنا قال الشيخ الالباني في تمام المنة كتبتهم؟ مية  
واحد وستين لا يصح اسناده ولا - 00:03:01  
ولا موقوفا. اربعة الدليل الرابع اربعة الدليل الرابع للذين قالوا بجواز كشف المرأة لوجهها وكفيها الدليل الرابع وعن عائشة وعن عائشة  
انها سئلت وعن عائشة انها سئلت في كم تصلي المرأة؟ في كم تصلي المرأة من الثياب - 00:03:21  
في كم تصلي المرأة من الثياب فقالت فقالت سل علي ابن ابي طالب قالت للسائل سل ميم اسأل علي ابن ابي طالب سل علي ابن ابي  
طالب ثم ارجع الي فاخبرني - 00:03:49  
ثم ارجع الي فاخبرني فاتى عليا فسأله فاتى السائل عليا فسأله سألوه عن ايش؟ اشوفكم نسيتموا ولا لأ؟ كم تصلي المرأة من الثياب؟  
احسنتم كم تصلي والله ما شاء الله عليكم الواحد صار يخاف عليكم تنحسدوا. من قد ما انتم شاطرين ما شاء الله. شاطرين بالمصري  
- 00:04:20  
شاطرين بالمصري كويسة. شاطر بالمصري يعني كويس. اما الشاطر بغير المصري معناها حرامي اخليها بالمصري احسن فاتى عليا  
فسأله فقال في الخمار والدرع السايغ الخمار والدرع السايغ ثمار سبق معنا. ايش هو الخمار؟ غطاء الرأس - 00:04:54  
والعنق هل يجب ان يغطي الوجه لا في مرمى خمار ويغطي الرأس والعنق والا شوف لا يقبل الله صلاة حائط الا بخمار معناها لازم  
تغطي وجهها والدرع سبق معنا ايوة احسنتم. فرجع - 00:05:25

فرجع مين رجع؟ فرجع الى عائشة فرجع الى عائشة فاخبرها واخبرها فخالها فقالت صدق فقالت صدقة مين اللي صدق؟ علي

يعني المرأة تصلي في ايش؟ في خمار ودرع سايف. الدرع السابغ السابغ اللي هو قميص الثوم - [00:05:54](#)

او الجلاباب يكون واصل الى الارض. يغطي اه ظهور قدميها من اول السطر قال الشيخ الالباني في تمام المنة قال الشيخ الالباني في

تمام المنة صفحة مية وواحد وستين مئة وواحد وستين - [00:06:29](#)

طبعا تمام المنة تعليق الشيخ الالباني على ايش؟ على فقه السنة. يقول الشيخ الالباني كذا ذكر كذا ذكر يقصد مين اللي ذكر

الحديث؟ سيد سابق كذا ذكره دون تخريج - [00:07:02](#)

كان لازم تسألوني ما سألتهم الحديث اللي ذكرناه الان عائشة قالت اسأل وسأل وقال صدق. ما واحد فيكم قال اه قال يا شيخ وين

الحديث بنلاقيه هذا؟ فانتكوا هذي معلش هذه ثقة يعني ثقة اني انا ما بنقلكوا الحديث الضعيف لكن برضه ما الامر ما يستغنى -

[00:07:20](#)

مممكن كذا ذكره دون تخريج وبيان وبيان لحاله ذكره دون تخريج وبيان لحاله وقد اخرجه الشيخ الالباني الان بخرج له اياها هيا. وقد

اخرجه عبدالرزاق في المصنف وقد اخرجه عبد الرزاق في المصنف - [00:07:40](#)

ثلاثة على مية واحد وعشرين ثلاثة على مية وعشرين يعني المجلد الثالث صفحة مية اه ثمانية وعشرين. ثلاثة على مية ثمانية

وعشرين. ثلاثة على مية مية وثمانية وعشرين وابن ابي شيبة وابن ابي شيبة - [00:08:14](#)

اتنين على ميتين اربعة وعشرين اتنين على ميتين اربعة وعشرين من طريق مكحول من طريقة مكحول عن سأل عائشة عن من

سأل عائشة في كم نقط الحديث في كم نقط الحديث - [00:08:38](#)

يعني الحديث لو سبق معنا الان من اول السطر قلت من الذي قال اي نعم شيخ الالباني قلت ورجاله ثقات رجال الحديث ورجاله ثقات

لكنه فيه الرجل لكنه اللي هو الحديث لكنه فيه الرجل - [00:09:07](#)

الذي لم يسمى الذي لم يسمى بين مكحول وعائشة يعني في رجل ايش لم يسمى ما هو موجود بين مكحول وعائشة يعني الحديث

اللي سبق معنا فيه ضعف لكن معناه اجى في روايات اخرى صحيحة يسوقها الشيخ الالباني الان. ولكن حط نقطة الان انتهى الكلام

اكتب ولكن - [00:09:37](#)

ايضا كلام الشيخ الالباني الان. ولكن روى عبدالرزاق روى عبد الرزاق من طريق ولكن روى عبد الرزاق من طريق ام الحسن من طريق

ام الحسن قالت ولكن روى عبدالرزاق من طريق ام الحسن قالت - [00:10:14](#)

رأيت ام سلمة رأيت ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تصلي في درع وخمار تصلي في درع وخمار واسناده

صحيح واسناده صحيح. من اول السطر. وروى ما لك - [00:10:43](#)

في الموطأ وروى مالك في الموطأ واحد على مية وستين واحد على مية وستين وعنه ابن ابي شيبة والبيهقي اتنين وعنه ابن

ابي شيبة والبيهقي اتنين على ميتين ثلاثة وتلاتين. اتنين على ميتين ثلاثة وتلاتين - [00:11:23](#)

عن عبيد الله الخولاني عن عبيد الله الخولاني بين قوسين يعني او بين شحطتين وكان يتيما في حجر ميمونة. وكان يتيما في حجر

ميمونة ان ميمونة كانت تصلي ان ميمونة - [00:12:21](#)

كانت تصلي ان ميمونة كانت تصلي في الدرع والخمار في الدرع والخمار ليس عليها ازار ان ميمونة كانت تصلي في الدرع والخمار

ليس عليها ازار واسناده صحيح ايضا واسناده صحيح ايضا - [00:12:54](#)

الازار والرداء. عمرك شو حجيت يا ابو جهاد اه اللي تحت بيرتبط اللي بيتلف تحت هذا اسمه هزار. واللي فوق اسمه رداء. وضحت؟

من اول السطر. وفي الباب اثار اخرى - [00:13:26](#)

وفي الباب اثار اخرى مما يدل على ان صلاة المرأة في الدرع والخمار مما يدل على ان صلاة المرأة في الدرع والخمار

كان امرا معروفا لديهم. كان امرا معروفا لديهم - [00:13:46](#)

وهو اقل ما يجب عليهن وهو اقل ما يجب عليهن لستر عورتهم. وهو اقل ما يجب عليهن لستر عورتهم في الصلاة. لسطع عورة في

الصلاة من اول السطر ولا ينافي ذلك ولا ينافي ذلك - [00:14:21](#)

ولا ينافي ذلك ما روى ابن ابي شيبة ما روى ابن ابي شيبة والبيهقي عن عمر بن الخطاب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال رضي الله عنه قال - [00:15:05](#)

تصلي المرأة في ثلاثة اثواب تصلي المرأة في ثلاثة اثواب درع وخمار وازار درع وخمار وازار. واسناده صحيح وفي طريق اخرى عن ابن عمر وفي طريق اخرى عن ابن عمر قال - [00:15:45](#)

اذا صلت المرأة اذا صلت المرأة فلتصلي في ثيابها كلها اذا صلت المرأة فلتصلي في ثيابها كلها. لو واحد فيكم ظاهري يعني تروح المرة تلبس كل بين قوسين الدرع والخمار والملحفة - [00:16:27](#)

الدرع والخمار والملحفة الدرع معروف والخمار معروف والملحفة يعني زي العباية زي العباية اللي بيلبسوها الان السوداء هذي فوق الدرع والخمار وهذا يعني كلما سطرت المرأة بكون احسن رواه ابن ابي شيبة وسند صحيح ايضا - [00:16:56](#)

فهذا كله محمول يقول الشيخ الالباني لغاية الان احنا ينقل كلامه من تمام المنا فهذا كله محمول على الاكمل والافضل لها على الاكمل والافضل لها. انتهينا من القول الثاني القول الثالث - [00:17:31](#)

القول الثالث قلنا القول الثالث شو بقولوا فيه يجوز للمرأة ان تكشف وجهها وكفيها وقدميها. هذا القول الثالث اكتب قالوا قالوا يجوز للمرأة في الصلاة يجوز للمرأة في الصلاة ان تكشف عن وجهها وكفيها - [00:17:57](#)

ان تكشف عن وجهها وكفيها وقدميها وهذا مذهب ابي حنيفة هذا مذهب ابي حنيفة واختاره شيخ الاسلام ابن تيمية وهذا مذهب ابي حنيفة واختاره شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله. دليلهم - [00:18:28](#)

دليلهم واحد قالوا عدم الدليل وعدم الدليل احيانا يكون دليل. دليلهم واحد قالوا عدم الدليل قالوا هذه الاشياء هذه الاشياء ايش هي هذه الاشياء احسنت الوجه والقدمين والكفين. هذه الاشياء مما يشق على المرأة - [00:19:02](#)

مما يشق على المرأة ان تسترهم ان تستره ولم يكن عند النساء في الصدر الاول ولم يكن عند النساء في الصدر الاول من الاسلام ما تستر به قدميها وكفيها ايش رأيكم الان؟ القول الاول يقول لا يجوز للمرأة ان تكشف الـ وجهها. القول الثاني يقول يجوز - [00:19:36](#)

للرأة ان تكشف وجهها وكفيها فقط. القول الثالث قالوا يجوز ان تكشف عن وجهها وكفيها وقدميها. شو رأيكم بعد ما بالادلة شو القول الرابع؟ هاي ابو فاضل. الثاني وغيره الثاني - [00:20:17](#)

الثاني والرابع والقول الثاني اكتب والرابع هو القول الثاني والذي يقول والذي يقول انه يجب على المرأة ان تستر جميع بدنها في الصلاة عدا الوجه والكفين. عدا الوجه والكفين وهذا هو مذهب جمهور العلماء - [00:20:36](#)

وهذا وهذا ما افتانا به الشيخ الالباني حفظه الله. شفهي يعني. طبعا اللي كان سائل الشيخ اسلام واللي اجاب الشيخ اخواني. او بده يعني انا احكي انه اللي سأل الشيخ شخصيا وذهب عند الشيخ وسأله الشيخ اسلام. الشيخ اجاب قال له يجب - [00:21:22](#)

على المرأة ان ان تغطي قدميها بالصلاة. فهو صار يتمم الان يعني انا احكي اني انسب العلم الى اهله. وهذا ما افتى به الشيخ الالباني لكن نقول هل يلزم على المرأة ان تلبس جرابين مثلا عشان رجليها ما تبين - [00:21:56](#)

وهي واقفة للصلاة يكون رجليها مغطيات. اما اذا ركعت او سجدت فانكشف شيء من قدميها لا بأس لا يكلف الله نفسا الا وسعها. اما وهي واقفة للصلاة هكذا يكون جلبابها او اه الثياب اللي بتصلي فيها واصلة الى الارض - [00:22:15](#)

واصلة الى ايش؟ الى الارض. والامر يعني فيه سعة يعني اذا صلت المرأة وكشفت عن وجهها وكفيها وظهر قدميها فيعني مش تضربها وتطلقها. يعني هناك علماء اه اجلاء مثل شيخ الاسلام ابن تيمية وابو حنيفة - [00:22:36](#)

ومن المعاصرين الشيخ محمد صالح العثيمين يقولون بجواز كشف المرأة لقدميها. لكن مع ذلك هم يقولون بالاحوط والافضل ان يكون قدم المرأة مغطى في الصلاة. اما الان ما دمت الامر صار فيه خلاف وتبنت لك الادلة فالاحوط الان للمرأة انها - [00:22:56](#)

اذا كانت في الصلاة ما يظهر الا الوجه والكفين. اما لو ظهرت الاقدام عند الركوع والسجود اه بدون ما تدري فلا شيء عليها صلاتها صحيحة ان شاء الله. اما مش من الاصل تصلي لي بجلباب لنص الساق - [00:23:16](#)

ولما تركع يصير لتلت تربيع الساق عادي ما بجوز صلاة باطلة ما احنا قلنا الان نقول على ما عليه الان ما رجحنا هي ائمة هي ائمة وعلى حسب القول الاول قالوا تبطل صلاتها. القول الثاني قالوا صلاتها جائزة. لكن على المرأة ان تحتاط - [00:23:30](#)

الان اخذنا الفوائد الاولى والثانية. الان الفائدة او المسألة الثالثة. مسألة رقم ثلاثة المسألة الثالثة هل عورة الامة كعورة الحرة في الصلاة ام تختلف عنها؟ هل عورة الامة كعورة الحرة في الصلاة - [00:24:01](#)

ام تختلف عنها؟ معروف الحرة معروفة. اما الاب ان هي العبد مش السودا لا العبد اللي هي ملك يمينك اللي هي تباع وتشترى فهل عورة الامة في الصلاة مثل عورة الحرة؟ اكتب. ذهب جماهير اهل العلم ذهب جماهير اهل - [00:24:28](#)

علم ذهب جماهير اهل العلم على ان عورة الامة في الصلاة ما بين السرة والركبة فحسب ذهب جماهير اهل العلم على ان عورة الامل في الصلاة ما بين السرة والركبة فحسب. يعني لو صلت الامة - [00:24:55](#)

وهي تصدر من الصرة الى الركبة. وسيدها ينظر اليها صلاتها صحيحة عند جمهور العلماء. من اول وذهب الحسن البصري وذهب الحسن البصري وابن حزم في المحلى وابن حزم في المحلة - [00:25:27](#)

ومن المعاصرين ومن المعاصرين الشيخ الالباني الى ان عورة الحرة والامة سواء. الى ان عورة الحرة والامة سواء وقال ابن حزم وقال ابن حزم ان الامة ان الامة كالحرة ان الامة - [00:25:50](#)

كالحرة الطبيعة واحدة يعني طبيعة الحلامة والحرة نفس طبيعة المرأة هي. الطبيعة واحدة والخلة واحدة والخلة واحدة والرق وصف عارض والرق يعني هذه المرأة اللي هي الامة صارت من الرقيق هذا امر عارض - [00:26:31](#)

امر عارض يعني ما ما اتولدت به امر عرض عليها. مثلا الجيش الاسلامي اه هجم على بلاد الكفر وقامت معركة بين البلاد الجيش الاسلامي واسر الجيش الاسلامي نزلت ثلاث آ ثلاث ملايين امرأة من الشجرة هدول تبع بريطانيا وامريكا وفرنسا. واجا وزع - [00:27:09](#)

معشر الجنود كل واحد عشرة هذي صارت ملكك الان اما عندك الان العشرة يكون عندك كمان اربع زوجات بصير عندك اربعتعش. فهذه الان هذه الان الرق الان صار عارض عليه - [00:27:31](#)

الان لما صرت انت امتلكتها. وممكن الان انت تعتق هذه الامان فتصير ايش؟ حرة. فالرق هذا امر ايش؟ عارض. امر عارض اما الخلة والطبيعة والليونة واللف والرفق كل هذا من من طبيعة الايش؟ المرأة ومن جنس المرأة - [00:27:48](#)

فهو موجود سواء كان عند الايش عند موعد الحرة ولذلك ابن حزم يقول ان الامة الحرة الطبيعة واحدة والخلة واحدة والرق وصف عارض خارج عن حقيقتها والرق وصف عارض خارج عن حقيقتها - [00:28:09](#)

وماهيته ولا دليل على التفريق ولا دليل على التفريق ولا دليل على التفريق بين الان. اذا الان جماعة قالوا انه يجوز للمال العام ان تصلي وعورتها من السرة الى الركبة - [00:28:31](#)

فريق عالم لا فرق بين الامة والحرة. اي كما تصلي الحرة تصلي الامة كما قلنا انها تغطي كل شيء ما عدا الوجه والكفين. شيخ الاسلام ابن تيمية قال قول اخر وهو - [00:29:03](#)

ان لا فرق بين القمع والحرة اذا كانت الامة جميلة ويفتتن بها اذا خرجت الى الشارع. اما في الصلاة خاف الامة عورتها ما بين السرة والركبة تختلف عن الحرة واضح القول هذا الثالث؟ شيخ الاسلام ابن تيمية قال في الصلاة صلاة الحرة آ كما قال - [00:29:22](#)

في ما وجهها وكفيها وقدميها بقول الشيخ شيخ الاسلام ابن تيمية. اما الامة تصلي تستر ما بين السرة الى الركبة لكن قال اذا كان حتى ذكر قال اذا كانت الاماء كالتركيات الحسان. هيك يقول في الفتاوي. فهذه يخشى منها الفتنة - [00:29:48](#)

الناس الان لا يغضون من ابصارهم كما كان في الصدر الاول كان عندهم ايمان وكانوا يغضون ابصارهم عن الحرة وعن الامة. فقال اذا كانت الامة فهذا الجمال فاذا خرجت الى الشارع فعليها ان تستر ايش؟ ما تستره الحرة. اكتب نار الستر وقال شيخ الاسلام - [00:30:09](#)

ابن تيمية رحمه الله ان الاماء في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ان الامام في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وان كن لا

يحتجبون وان كنا لا يحتجبون - 00:30:29

كالحرائر وان كن لا يحتجبون كالحرائر لان الفتنة بهن اقل. لان الفتنة بهن اقل فهن فهن يشبهن القواعد من النساء فهن يشبهن القواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا فهن اي الاماء يشبهن ايش - 00:31:00

القواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا والقواعد من النساء اكتب والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا قال تعالى فيهن قال تعالى فيهن ليس عليهن جناح ليس عليهن جناح ان يضعن - 00:31:47

ان يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة ان يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة. من اول السطر يقول مين اللي بيخون؟ شيخ الاسلام ابن تيمية يقول اما الائمة التركيات الحسان اما الاماء - 00:32:24

التركيات الحسان الوجوه فهذا لا يمكن ابدا فهذا لا يمكن ابدا ان يكن ان يكن كالاماء كالاماء في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ويجب عليها ويجب عليها ان تستر - 00:32:57

كل بدنها ان تستر كل بدنها عن النظر عن النظر وعننا ذلك وعل ذلك بتعليل حقيقي مقبول. اللي بيقول هذا الكلام عن شيخ الاسلام ابن تيمية هو الشيخ محمد صالح العثيمين يقول عل ذلك - 00:33:47

بتعليم حقيقي مقبول. فقال فقال ان المقصود من الحجاب هو ستر ان المقصود من الحجاب هو سطر ما يخاف منه الفتنة. هو وستر ما يخاف منه الفتنة او ما يخاف منه الفتنة - 00:34:29

هو ستر ما يخاف منه الفتنة بخلاف الصلاة بخلاف الصلاة ولهذا يجب على الانسان ولهذا يجب على الانسان ان يستتر في الصلاة ولهذا يجب على الانسان ان يستتر في الصلاة - 00:35:06

ولو كان خاليا في مكان يستتر في الصلاة ولو كان خاليا في مكان لا يطلع عليه الا الله لكن في باب النظر لكن في باب النظر انما يجب التستر انما يجب التستر - 00:35:38

حيث ينظر الناس حيث ينظر الناس. قال قال فالعلة في هذا فالعلة في هذا يعني اه في في النظر الى العورة في الشارع. غير العلة في ذلك. غير العلة في ذلك - 00:36:15

لحد الان شيخ الاسلام ولكن اللي بيقترله الشيخ العثيمين في كتابه فالعلة في هذا غير العلة في ذلك فالعلة في النظر خوف الفتنة خوف الفتنة. ولا فرق في هذا ولا فرق في هذا - 00:36:44

بين النساء الحرائر والنساء الاماء ولا فرق في هذا بين النساء الحرائر والنساء الاماء هذا الكلام انظر كتاب الشرح الممتع انظر كتاب الشرح الممتع على زاد المستقنع صفحة مئة وثلاثة وخمسين مئة وثلاثة وخمسين ومئة - 00:37:14

سبعة وخمسين من هذا السطر. والراجح والراجح شو رأيكم ايش الراجح تصلي الامة في من السرة للركبة ولا تغطي مثل الحرة؟ ايش رأيكم؟ جمهور العلماء اما تصلي من السرر الركبة. اه مثل الحرة وهذا هو الصحيح. الراجح هو انه - 00:37:51

لا فرق بين الحرة والامة الصلاة الراجح هو انه لا فرق بين الحرة والامة في الصلاة ولكن يعفى عن الامة ولكن يعفى عن الامة في الجلباب هذا ما افتي به الشيخ الالباني. هذا افتانا به الشيخ الالباني - 00:38:25

كيف يعف عن الجلباب؟ يعني تستر بما يستر الصلاة او خارج الصلاة لو سطرت جسمها باي شيء لا بحث مش لازم يشترط فيها الجلباب والشروط الثمانية مثل الحرة. المهم انها تسطر تغطي عن شعرها - 00:39:04

عن كذا باي شيء الاجماع اعتبروه اجماع هذا في دليل يا جماعة ولكن اه ابن حزم قال لا لا ما الها علاقة ما الها علاقة. ما الها علاقة قال ما في دليل جاء بالتفريق. وهذا الصحيح. الان حديث معنا حديثين مهمين جدا - 00:39:24

آ الحديث ميتين اثنين وعشرين. الحديث ميتين اثنين وعشرين. الاسئلة في اخر الدرس الا اذا كان الموضوع يتعلق بالكلام اللي احنا فيه افضل. ايش؟ معهوش دليل. في معهم دليل لكنه ضعيف - 00:39:55

علة ايش؟ للامة يعني ايه؟ هي كانت الامة كانت الامة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم هكذا تخرج في في الشارع حتى تميز الامعن الحرة. ولذلك في الاية يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء - 00:40:19



المؤمنين يدنين عليهم من جلابيهم ذلك ادنى ان يعرفن فلا يؤذين. فبالجلباب كانت تعرف الحرة الباب تعرف الايش ؟ الامان. وكانت تمشي وتلف ازار من السرة للركبة وتمشي في الشارع وما كان حد يطلع عليها. اولا لاني كانت هذه - [00:40:48](#)

من قد ما يعني متعوب فيها يعني بالشغل. ما ترجو النكاح ولا تهتم ولا ترغب في الرجال. بالاضافة الى انه الرجال كان عنده ايمان وكان يسمعون واقول للمؤمنين يغضوا من ابصارهم فما كانوا ينظرون اليها. بناء على ذلك اخذ العلماء بان المرأة - [00:41:08](#)

الامل في الصلاة ان ما تشبه بالحرة وتصلي بايش؟ وتصلي مكشوفة العورة من السرة الى الركبة. لكن نقول دليل واضح وصريح اذا هي مثل الحرة تماما في سطر العورة سواء كان في داخل البيت او - [00:41:28](#)

في خارج البيت الحليف متين اثنين وعشرين على ثلاث وعن جابر رضي الله عنه كنا نتكلم سابقا الان عن لباس المرأة في الصلاة. الموضوع اللي معنا الان لباس الرجل في الصلاة وعن جابر رضي الله عنه - [00:41:48](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قال له ان النبي صلى الله عليه وسلم في الكاسات ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له - [00:42:11](#)

افتح قوسين زغار ان كان الثوب واسعا ان كان الثوب واسعا فالتحف به ان كان الثوب واسعا تلتحف به سكر القوسين يعني في الصلاة يعني في الصلاة - [00:42:36](#)

ولمسلم ولمسلم شو معنى ولمسلم؟ يعني في مسلم. الرواية في مسلم. ولمسلم افتح قوسين. كلام الرسول صلى الله عليه وسلم. فخالف بين فخالف بين طرفيه وان كان ضيقا وان كان ضيقا فاتزر به - [00:43:07](#)

وان كان ضيقا به متفق عليه. الحديث اللي بعده نفس المسألة ميتين ثلاثة وعشرين على اربعة ميتين ثلاثة وعشرين على اربعة ولهما يعايد على مين بخاري ومسلم ولهما من حديث ابي هريرة رضي الله عنه - [00:43:44](#)

ولهما من حديث ابي هريرة رضي الله عنه افتح قوسين غار ولا يصلي احدكم في الثوب الواحد ولا يصلي احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء ولا يصلي احدكم في الثوب الواحد - [00:44:15](#)

ليس على عاتقه منه شيء. معاني الكلمات طبعاً الحديثين متفق عليهم البخاري ومسلم معاني الكلمات ايش المقصود بالصوف هنا في الحديث الاحاديث ان كان الثوب واسعا فالتحف به. وان كان ضيقا فاتزر - [00:44:41](#)

المقصود هنا هو عبارة عن القطعة القماش التي على الجسد. ليس المقصود به الثوب المفصل على الجسد مثل هذا كلامنا الان كله في الثوب اللي هو عبارة عن كالوم الاول في بداية الاسلام من الفقر كان يجيب قطعة قماش ويلفها على - [00:45:11](#)

على وسطه الاسفل يتزر بها. ثم يرمي طرفيها على عاتقيه ويصمي في من الناس لحد الان يلبس هذا فالمقصود هذا هو ايش؟ الثوب ان كان واسع انتظر والتحف به وان كان ضيق فاتزر به يعني عمل منه ازار فقط - [00:45:33](#)

اذا المقصود بالثوب هنا اكتب المقصود بالثوب في الاحاديث هي قطعة القماش هي قطعة القماش التي يلفها الانسان هي قطعة القماش التي يلفها الانسان على جسمه بدون تخطيط او تفصيل على قدر الاعضاء - [00:45:59](#)

بدون تخطيط او تفصيل على قدر الاعضاء من اول السطر. فالتحف به الرسول صلى الله عليه وسلم يقول لجابر فالتحف به. معنى فالتحف به الالتحاق هو الارتداء الالتحاق هو الارتداء - [00:46:32](#)

والتغطي به والالتحاق والارتداء والتغطي به شو معنى الارتداء من الرداء الرداء اللي بترتدي به ان تغطي به النصف الاعلى. مثل الازار والرداء في لباس الاحرام. الاسفل اسمه ازار واللي فوق اسمه رداء. فهذا اه - [00:47:04](#)

فالتحف به يعني تضعه على ايش؟ على جسمك الاعلى تلتحق به هكذا ويستمر ما مضى من الجسد الى اسفل هو الارتداء. الارتداء والتغطي به. والمراد والمراد ان يبتزر به ان يتزر به ثم يرفع طرفيه - [00:47:27](#)

ثم يرفع طرفيه فيلتحف به. فيلتحف به فيكون الثوب الواحد فيكون الثوب الواحد سيكون الثوب الواحد بمنزلة الازار والرداء سيكون الثوب الواحد بمنزلة الازار والرداء من اول السطر فابتزر به. معنى فاتزر به - [00:48:01](#)

اجعله ازارا فقط فابتزر به اي اجعله ازارا فقط اجعله ازارا فقط من غير الالتحاق به لضيقه اجعلوا ازارا فقط من غير التحاف به

لضيقة. من اول السطر سبب في الحديث الاول - 00:48:37

الحديث الاول هو حديث جابر انه سبب. سبب الحديث الاول يقول جابر رضي الله عنه يقول جابر رضي الله عنه جئت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي جئت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو - 00:49:14

صل وعلي ثوب وعلي ثوب اه تنساش الثوب ايش هو؟ قطع القماش الملفوفة على جسد الانسان. وعلي ثوب يقول فاشتملت به فاشتملت فاشتملت به وصليت الى جانبه فاشتملت به وصليت الى جانبه - 00:49:48

فلما انصرف قال لي فلما انصرف قال لي صلى الله عليه وسلم فلما انصرف قال لي صلى الله عليه وسلم ما هذا الاشتمال الذي رأيت ما هذا السائل مين الان؟ لميم لجابر احسنت. ما هذا الاشتمال الذي رأيت - 00:50:32

قلت قلت يعني سبب الحديث ان جابر يقول ما كان عنده غير الثوب هذا وكأن الثوب مش واسع. صغير. يقول فالتحفت به يعني وضعه على جسمه من اعلى. ولانه قصير يعني - 00:51:04

قصير فحاول ان يصلي وهو منحني جابر حتى يغطي الثوب الى الركبتين. فلما انتهى من الصلاة ونظر اليه الرسول صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا الاشتمال الذي رأيت قال له يا رسول الله يعني ما عندي غيره. فقال له ان كان واسع الثوب - 00:51:24

تلتحق واتزر به. يعني اسفل واعلى ازار ورداء. وان كان ضيقا صغيرا فاتزر به فقط ان اسطر من السرة الى الركبة وهذا الاعلى قال اذا كان ضيق لا بأس - 00:51:45

واضح الحديث اللي هو معنا حديث الباب. ان كان واسعاً فالتحف به يعني التحق به يعني يكون مثل الازار والرداء. وان كان وان كان ضيقاً ففتزر به يعني اجعله ازار فقط. مش ازار ورداء - 00:52:05

المسائل الفقهية فيها هذين الحديثين المسألة الاولى المسألة الاولى هل يجوز للانسان هل يجوز للانسان ان يصلي في الثوب الواحد ام لا يجوز هل يجوز للانسان ان يصلي في الثوب الواحد ام لا يجوز - 00:52:20

ايش المقصود بالسوق الواحد الان؟ اللي هي قطعة القماش اللي يلف بها اما الثوب الواحد مثل هذا المفصل على العضو لو كان سابغا ساترا لا يظهر العورة يجوز لك ان تصلي به - 00:53:04

واحد تلبس الزواب عاللحم وتصلي. المهم يكون ساتر للعورة. ما يكون شفاف لابد ان يكون ساترا لاجل عورة. الاجماع على جواز الصلاة في ثوب واحد ان كان مثل هذا آ ساترا للعورة - 00:53:22

ما يحتاج ان يكون تحت شيء. لكن المقصود الان الثوب اللي هو قطعة القماش لي قطعة القماش اكتب ذهب جمهور العلماء نهب جمهور العلماء الى جواز الصلاة الى جواز الصلاة في الثوب الواحد - 00:53:39

ذهب جمهور العلماء الى جواز الصلاة في الثوب الواحد حتى ولو كان قادرا مستطيعا دليلهم واحد حديث الباب حديث الباب عنا الان حديثين. حديث الباب حديث ابو هريرة وحديث جابر - 00:54:18

الحديث الاول هو حديث جابر ان كان ضيقا فاتزر به وان كان واسعاً فلتحب به. حديث آ ابو هريرة لا يصلي احدكم بالثوب كل واحد كتبوها؟ مش كتبنا الحديثين؟ لا يصلي احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء - 00:54:54

اذا الان دليلهم حديث الباب وهو حديث مين؟ جابر. حديث جابر قالوا قالوا صلى جابر رضي الله عنه صلى جابر رضي الله عنه في ثوب واحد ولم ينكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:55:14

دليلهم الثاني اثنين في الصحيحين في الصحيحين ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم وقال وقال يا رسول الله فقال يا رسول الله - 00:55:42

ايصلي احدا في الثوب الواحد ايصلي احدا في الثوب الواحد فقال صلى الله عليه وسلم اولاً قل اولي كلكم ثوبان اولاً كلكم ثوبان يعني كل واحد له ثوبان ثوبان ايصلي احدا في الثوب الواحد؟ قال او او لكلكم او لكلكم ثوبان - 00:56:17

مية كاف ومية لام ورا بعض اول او لكلكم ثوبان وقالوا هذا الحديث في اشارة على الجواز وقالوا الحديث في اشارة فيه اشارة على الجواز على جواز الصلاة في الثوب الواحد - 00:56:53

طب وبين الاشارة يعني مش كلکم عنده کل واحد عنده ثوبین بده يصلي فيهم. فجاز انه لو عنده ثوب واحد يصلي فيه فقالوا الحديث فيه اشارة على جواز الصلاة بالثوب الواحد. من اول السطر. وخالف آآ وخالف ذلك - [00:57:13](#)

وخالف هذا القول ابن مسعود رضي الله عنه وخالف هذا القول ابن مسعود رضي الله عنه فقال وقال لا يجوز للانسان لا يجوز للانسان ان يصلي في الثوب الواحد لا يجوز للانسان ان يصلي - [00:57:34](#)

الثوب الواحد دليل دليل ابن مسعود حديث الباب وهو حديث مين ابي هريرة حديث ابي هريرة فقالوا فقالوا هذا دليل على انه هذا دليل على انه لا يكفي لا يكفي الثوب الواحد في - [00:58:01](#)

الصلاة هذا دليل على انه لا يكفي الثوب الواحد في الصلاة ايش رأيكم اللي ذهب اليه جمهور العلماء اما ابن مسعود؟ جمهور العلماء. والراجح هو ما ذهب اليه الجمهور المسألة - [00:58:41](#)

الثانية المسألة الثانية ما حكم ما حكم ستر العاتق في الصلاة ما حكم ستر العاتق في الصلاة ايش هو العاتق اه ما بين العنق ما بين الكتف والعنق. هذه المنطقة. التي بالنسبة للملك - [00:59:08](#)

يسير الطائر فيها كم؟ المسرع اه الجواد سبعين ساعة سبعين. سبعمية سبعمية عام. هذا هذا والعاتق يعني حكم ستر العاتق هذا وهذا في الصلاة. هل يجوز يعني ايه انك تصلي والعاتق مكشوف - [00:59:44](#)

ام لا يجوز وهذا مسألة كتير يسأل فيها الناس العلماء في هذه المسألة قولان للعلماء في هذه المسألة قولان القول الاول قالوا يجب قالوا يجب ستر احد العاتقين في الصلاة - [01:00:04](#)

قالوا يجب ستر احد العاتقين في الصلاة دليلهم واحد دليلهم واحد حديث الباب وهو حديث ابي هريرة اللواء يقول لا يصلي احدكم في لا يصلي احدكم ليس على عاتقه شيء. حديث ابي هريرة فقالوا فقال - [01:00:33](#)

الحديث فيه نهى او نفي الحديث فيه نهى او نفي يدل على التحريم. لا يصلي. الحديث يقول لا يصلي احدكم في الواحد ليس على عاتقه منه شيء. وفي رواية ليس على عاتقيه منه شيء. فقالوا الحديث فيه نهى - [01:01:11](#)

او نفي يدل على التحريم. وقالوا هذه الاحاديث هذه الاحاديث مقيدة فيقيد بها الاحاديث العامة وقالوا هذه الاحاديث مقيدة فيقيد بها الاحاديث العامة دليلهم الثاني عن بريدة قال حديثهم الثاني عن بريدة قال - [01:01:36](#)

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل ان يصلي الرجل في سراويل ان يصلي الرجل في سراويل ليس عليه رداء. ليس عليه رداء يعني تلبس لك سراويل لغاية السرة هيك وتصلي وفيش اشي فوق. نهى الرسول صلى الله عليه وسلم. والحديث صحيح - [01:02:13](#)

ابي داود صفحة رقم صحيح ابي داود رقم ستمية وستة واربعين ستمية وستة واربعين. ننصف القول قالوا يستحب او الاول قالوا يجب قول الثاني قالوا يستحب سطر العاطف والصلاة يستحب - [01:02:50](#)

قالوا يستحب ستر العاتقين في الصلاة ولا يجب ولا يجب وحملوا من اول السطر وحملوا قوله صلى الله عليه وسلم وحملوا قوله صلى الله عليه وسلم لا يصلي احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء لا يصلي احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء حملوه على ايش على الاستحباب. اكتب على الاستحباب - [01:03:56](#)

حملوه على الاستحباب وقالوا وقالوا لان هذا ابلغ في ستر العورة قالوا لان هذا ابلغ في ستر العورة ولانه ابلغ في اخذ الزينة ولانه ابلغ في اخذ الزينة المأمور بها - [01:04:20](#)

في الاية المأمور بها في الاية وقالوا وقالوا الواجب على المسلم الواجب على المسلم ستره في الصلاة الواجب على المسلم ستره في الصلاة هي العورة فقط والعاتقان ليس من العورة. هيك يقولون والعاتقان ليس من العورة دليلهم دليلهم اللي قالوا بالاستحباب واحد حديث جابر حديث جابر في قوله صلى الله عليه وسلم - [01:05:30](#)



في قوله صلى الله عليه وسلم وان كان ضيقا وان كان ضيقا فابتذر به. وان كان ضيقا فاتزر به تئين دليلهم الثاني حديث عائشة رضي الله عنها حديث عائشة رضي الله عنها - [01:06:14](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في ثوب واحد صلى في ثوب واحد بعضه عليه وبعضه عليه وبعضه عليها وبعضه عليها وهي الى جنبه - [01:06:50](#)

وهي الى جنبه. قالوا والظاهر في هذه الحال والظاهر في هذه الحال ان الثوب ان الثوب لم يكن على عاتق الرسول صلى الله عليه وسلم الدليل الثالث متفق عليه في معنا متفق عليه. ثلاثة - [01:07:26](#)

حديث ابي هريرة رضي الله عنه وهو عندما سأل النبي صلى الله عليه وسلم ايصلي احدا في الثوب الواحد فيصلي احدا في الثوب الواحد فقال صلى الله عليه وسلم اوى لكلكم ثوبان او لكلكم ثوبان متفق عليه - [01:08:12](#)

من اول سطر ووجه الدلالة ان الثوب الواحد ووجه الدلالة ان الثوب الواحد يحتمل ان يكون واسعا يحتمل ان يكون واسعا ويحتمل ان يكون ضيقا ويحتمل ان يكون ضيقا. واذا كان ضيقا - [01:09:02](#)

واذا كان ضيقا لا يمكن ان يكون على العالم عتيقين واذا كان ضيقا لا يمكن ان يكون على العاتقين فدل ذلك على الجواز ايش رأيكم شو ترجعهم؟ الجماعة قالوا يجب ستر العاتقين في الصلاة وجماعة قالوا يستحب - [01:09:41](#)

وجوب يستحب وجوهها يجبها اخر واحد اه يجب يعني ولا لا يجب؟ يجب لا يجب طبعا هنضل لان العشرة واحنا نقول يجب ولا يجب نقول ان قدر على الستر يجب - [01:10:21](#)

ان قدر يجب وان لم يقدر لا يجب يعني انسان يقدر ان يستر عاتقيه ويصلي فيجب عليه. وان صلى وان صلى وهو كاشف العتيقين يستطيع الستر فهو قاسم حازم وبعض العلماء قالوا صلاته باطلة - [01:11:08](#)

الامام احمد قال تبطل صلاته. وفي رواية اخرى قال تجوز لكنه يأثم فنقول القول الاول هو الراجح وهو الوجوب. اذا قدر اكتب والراجح هو القول الاول والراجح والقول الاول وهو - [01:11:36](#)

وهو انه يجب انه يجب على المصلي ان يستر عاتقيه في الصلاة انه يجب على المصلي ان يستر عاتقيه في الصلاة ان قدر على ذلك علما بان العاتقين ليس بعورة - [01:12:00](#)

بدي تميز الان بان عورة الرجل ما الها علاقة بالصلاة ان تربط بين ليش سطر العاتقين؟ هم من العورة احنا قلنا انه شروط صحة الصلاة ستر العورة. والعاتقان ليس من العورة - [01:12:38](#)

اقول لا ستر شيء في الصلاة غير عورة اليش الانسان غير عورة الانسان كما انه يجوز للرجل ان يرى من من امرأة من زوجته كل شيء اقوى المرأة كذلك لكن اذا قامت المرأة تصلي في حضور زوجها الذي يجوز له ان يرى اي كل شيء منها. هل يجوز لها هل يجوز ان تصلي - [01:12:58](#)

اه مكشوفة العورة وهو كذلك الذي يجوز له ان ترى زوجته كل شيء. هل يجوز ان يصلي في غرفته مكشوف العورة فنقول هناك شيء ستره يجب في الصلاة اللي هي العورة وايش - [01:13:26](#)

والعازفين الو يعني ويقول ان لازم واحد لانه يقول ببطلان الصلاة. الامام احمد لكن احنا نقول انه واجب واذا كان واجب انه اذا تركه فهو اثم. لكن صلاته ان شاء الله صحيحة. ما هي باطلة. وان كان الشيخ الالباني في تمام المنا قال النهي - [01:13:44](#)

الفساد يقتضي الفساد الامام احمد ابن حنبل قال آ ستر العاتقين اعتبره شرط لصحة الصلاة. لكن نحن نقول انه واجب والواجب الان يعني بين ان تفسد الصلاة ولا تفسد الصلاة. خلينا نكمل وبعدين نفتح باب الاسئلة. قال الشيخ الالباني في تمام المنة - [01:14:17](#)

قال الشيخ الالباني في تمام المنة صفحة مية وثلاثة وستين. وفي الحديث صفحة مية وثلاثة وستين. وفي الحديث دلالة دلالة على انه يجب على انه يجب على المصلي انه يجب على المصلي ان يسطو من - [01:14:40](#)

قدمه ما ليس بعورة ايش يقصد الشيخ الالباني هنا؟ العاتقين انه يجب على المصلي ان يستر من بدنه ما ليس بعورة وهو القسم

الاعلى منه وهو القسم الاعلى منه من بدني يعني - 01:15:33

وذلك ان وجد. شف القيد هذا. وذلك ان وجد يعني ان كان في استطاعة. اما يفرض مثلا انك بدك تصلي وانت في الحج والرداء ضايع. وبدك تصلي استر ما - 01:15:56

السرة والركبة وايش وصل لصلاتك صحيحة. اما ان استطعت ان تستر العاتقين ولم تفعل فهنا تكون اثم المسألة الثالثة اه وهي اه هل الفخذ عورة هل الفخذ عورة ام ليس بعورة؟ هذي فيها معركة كبيرة جدا. وعشان ابو جهاد شايفه يعني - 01:16:13

على الارض من الكتابة مش بنأجلها لبكرة بنأدي لها الاسبوع القادم. لانه بكرة بنعطيك اجازة ان شاء الله. بكرة بنعطيك اجازة. يعني لا تيجوا بكرة بكرة اما الثلاثاء العقيدة في ان شاء الله نأتي. فبكرة اجازة تستريحوا هيك عشان تعبناه كل يوم - 01:16:50

غدا ان شاء الله اه تبحثوا هذه المسألة اللي هي الفخذ عورة ام لا وحكم سترها. ونلتقي ان شاء الله تعالى يوم الثلاثاء مش الاسبوع كله اجازة. بس بكرة وتيجي يوم الثلاثاء ان شاء الله تعالى - 01:17:12

وصلى اللهم على محمد وعلى اله وصحبه وسلم جزاكم الله خيرا - 01:17:34